

عمدة القاري

عن أبيه عن (ابن عمر) رضي الله تعالى عنهما قال ما شعبنا حتى فتحنا خيبر .
مطابقته للترجمة طاهرة والحسن هو ابن محمد بن الصباح الزعفراني ووقع منسوباً في رواية
أبي علي بن السكن عن الفريزي وقال الكلاباذي يقال إنه الزعفراني وقال الحاكم هو الحسن
بن شجاع البلخي أحد الحفاظ وهو من أقران البخاري ومات قبله باثنتي عشرة سنة وهو شاب
ووقع في تفسير سورة النور حديث آخر عن الحسن غير منسوب فقيل أيضاً إنه هو وقرة بضم
القاف وتشديد الراء ابن حبيب ضد العدو القشيري البصري الرماحي صاحب القنا ويقال له
القنوي أيضاً نسبة إلى بيع القنا وأصله من نيسابور وقد لقيه البخاري وحدث عنه في (الأدب
المفرد) وليس له في الصحيح سوى هذا الموضع ومات سنة أربع وعشرين ومائتين .

. - 40

(باب استعمال النبي على أهل خيبر) .

أي هذا باب في بيان استعمال النبي رجلاً على أهل خيبر بد فتحها لقسمه الثمار .
حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن عبد المجيد بن سهيل عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد
الخدري وأبي هريرة رضي الله تعالى عنهما أن رسول الله ﷺ استعمل رجلاً على خيبر فجاءه بتمر جنيب
فقال رسول الله ﷺ كل تمر خيبر هكذا فقال لا وإني يا رسول الله ﷺ إنما لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين
بالثلاثة فقال لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيباً .

مطابقته للترجمة طاهرة وإسماعيل بن أبي أويس وعبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن
عوف الزهري المدني والحديث مر في البيوع في باب إذا أراد بيع تمر بتمر خير منه فإنه
أخرجه هناك عن قتيبة عن مالك إلى آخره .

قوله رجلاً هو سواد بن غزية من بني عدي بن النجار الأنصاري قوله جنيب بفتح الجيم وكسر
النون وهو نوع من التمر الغريب وهو أجود تمرهم قوله بالثلاثة بدل من الصاعين قوله بع
الجمع وهو نوع رديء من التمر وقيل هو الأخلاط منها قوله ثم ابتع أي ثم اشترى وقد مر الكلام
فيه مستوفى هنالك .

. - 40

(باب استعمال النبي على أهل خيبر) .

أي هذا باب في بيان استعمال النبي رجلاً على أهل خيبر بد فتحها لقسمه الثمار .
حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن عبد المجيد بن سهيل عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد
الخدري وأبي هريرة رضي الله تعالى عنهما أن رسول الله ﷺ استعمل رجلاً على خيبر فجاءه بتمر جنيب

فقال رسول الله ﷺ كل تمر خيبر هكذا فقال لا والله يا رسول الله ﷺ إنا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين
بالثلاثة فقال لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا .
مطابقته للترجمة طاهرة وإسماعيل بن أبي أويس وعبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن
عوف الزهري المدني والحديث مر في البيوع في باب إذا أراد بيع تمر بتمر خير منه فإنه
أخرجه هناك عن قتيبة عن مالك إلى آخره .

قوله رجلا هو سواد بن غزية من بني عدي بن النجار الأنصاري قوله جنيب بفتح الجيم وكسر
النون وهو نوع من التمر الغريب وهو أجود تمورهم قوله بالثلاثة بدل من الصاعين قوله بع
الجمع وهو نوع رديء من التمر وقيل هو الأخلاط منها قوله ثم ابتع أي ثم اشترى وقد مر الكلام
فيه مستوفى هنالك .

4247 - وقال (عبد العزيز بن محمد) عن (عبد المجيد) عن (سعيد وأبا هريرة حدثاه)
أن النبي بعث أبا بني عدي من الأنصار إلى خيبر فأمره عليها .

عبد العزيز بن محمد هو الدراوردي وعبد المجيد هو ابن سهيل شيخ مالك وسعيد هو ابن
المسيب وهذا تعليق وصله أبو عوانة والدارقطني من طريق الدراوردي قوله بعث أبا بني عدي
هو سواد بن غزية المذكور قوله فأمره بتشديد الميم أي جعله أميرا عليها .
وعن عبد المجيد عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة وأبي سعيد مثله .

هذا معطوف على الذي قبله وهو عبد العزيز الدراوردي عن عبد المجيد فيه شيخان أحدهما
سعيد بن المسيب والآخر أبو صالح السمان واسمه ذكوان .

. - 41

(باب معاملة النبي أهل خيبر) .

أي هذا باب في بيان معاملة النبي أهل خيبر اليهود بأن أعطاهم لهم أن يزرعوها مشاطرة .
4248 - حدثنا (موسى بن إسماعيل) حدثنا (جويرية) عن (نافع) عن (عبد الله) رضي
الله تعالى عنه قال أعطى